**( فتاوى حديثية )**

**فضيلة الشيخ زيد بن مسفر البحري**

**سؤال ( 14 ) : ما صحة حديث: ( الطعامُ الحار لا بركةَ فيه )**

**وهل يجوز أكل الطعام الحار؟**

**الجواب :**

**هذا الحديث عند الديلَمي لكنه حديث ضعيف، وقد جاء حديث في المسند وعند الدارِمي من أنًّ أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما كانت إذا أتيت بالثريد غطته حتى يذهبَ دخانُهُ، ثم كانت تقول: " إن النبي ﷺ كان يقول إنه أعظمُ للبركة "**

**فهذا الحديث حديثٌ حسن بشواهده.**

**وليس معنى ذلك أن البركة تزول منه لو أُكِل وبه حرارة، لا؛ لأنه قال أعظم للبركة، فالبركة باقية لكنه أعظم للبركة.**

**وأما الحديث الذي أسلفناه في مقدمة السؤال: " الطعامُ الحار لا بركةَ فيه "**

**فهو حديثٌ ضعيف، بل إن الإنسان لو أكلَ طعاما حارا لا إشكال في ذلك**

**ولذلك/ ثبت في المسند من أن امرأةً قدَّمت للنبي ﷺ طعاما في قدر فوضعَ يدَهُ فاحترقت أصابعه عليه الصلاة والسلام، فقال: " حسِّ "، حسي: كلمة تألُّم، يتألم الإنسان من شيء.**

**فقال ﷺ: " ابنُ آدم إن أصابه البرد قال حسِّ، وإن أصابه الحر قال حسِّ " وهذا ثابت في مسند الإمام أحمد.**